

صرف تعويض المغادرة النهائية للأجنبي

صرف تعويض دفعة واحدة عند انتهاء خدمة المؤمن عليه الأجنبي ومغادرته للبلاد نهائياً.

وصف الخدمة



الوثائق المطلوبة

1. اخطار انتهاء الخدمة مبيناً فيه كافة البيانات الأساسية.
2. تقديم طلب صرف تعويض الدفعة الواحدة وفقاً للنموذج المعتمد وعلى أن يوقع المؤمن عليه بشخصه على الطلب أمام الموظف المختص.
3. صورة وثيقة إثبات الهوية مع احضار الأصل للمطابقة
4. مستندات المغادرة النهائية للأجنبي وهي:
 - أ. صورة جواز السفر والإقامة مؤشر عليها بالمغادرة مع احضار الأصل للمطابقة.
 - ب. صورة من تذكرة السفر.
 - ج. صورة من كرت أو تصريح العمل الملغى .
 - د. صورة من مخاطبة وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل لمصلحة الهجرة والجوازات بمغادرة المؤمن عليه.
 - هـ. أي مستندات أخرى ينص عليها في اللوائح والقرارات والتعليمات التنفيذية للقانون واللائحة.

في حالة الوكالة

1. تقديم توكيل رسمي صادر من المحكمة المختصة في حالة تقديم طلب صرف المنفعة من وكيل وفقاً للنموذج المعتمد من المؤسسة.
2. وثيقة إثبات الهوية للوكيل.



الشروط

1. انتهاء خدمة المؤمن عليه.
2. المغادرة النهائية للمؤمن عليه الأجنبي.
3. توافر مدة اشتراك فعلية لا تقل عن سنة.